

2021/09/27

803

من المكلفة بتسيير وزارة الإقتصاد والمالية ودعم الاستثمار إلى

الموضوع: حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على نشاط الشركة.

المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 8 جويلية 2021.

تضمن مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب معرفة نسبة الأداء القيمة المضافة المطبقة على نشاط شركة " ***** " والمتمثل أساسا في إسداء خدمات الدراسات والإستشارات والخبرة والمساعدة الفنية في مجال التدقيق الإقتصادي والقانوني والاجتماعي والفني والاداري وفي مجال الإعلامية.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه وفقا لأحكام الفقرة 3 من الفصل 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 13% خاصة الخدمات التي يسديها الخبراء والمستشارون مهما كان اختصاصهم.

ولغاية تطبيق الأداء على القيمة المضافة بنسبة 13% يتعين أن تنجز الخدمات في إطار الأنشطة المرخص لها في ممارسة خدمات الخبرة والاستشارة أو المنظمة بكراسات الشروط والخدمات المنضوية تحت هياكل مهنية منظمة بالتشريع الجاري بها العمل أو تقديم وثائق مسلمة من سلطة الإشراف على القطاع تفيد عناصر الخبرة والاختصاص.

وبالتالي وفي صورة إثبات عناصر الخبرة والإختصاص في المجالات المذكورة من خلال الإستظهار بوثائق مسلمة من سلطة الإشراف على القطاع أو هياكل مهنية منظمة بالتشريع الجاري بها العمل، فإنّ خدمات الدراسات والاستشارات والخبرة المسداة من قبل شركة "*****" تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 13%. وفي خلاف ذلك تبقى الخدمات المذكورة خاضعة للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% وذلك وفقا لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم وأنّ خدمات المساعدة الفنية تخضع في كل الحالات للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19%.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن المكلفة بتسيير وزارة الإقتصاد
والمالية ودعم الاستثمار وبتفويض منها

المجلس الأعلى
للدراسات والتشريع الجهوي
يحيى النعملاسي